A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/C.3/54/5
1 November 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والخمسون
اللجنة الثالثة
البندان ١٠٧ و ١١٦ (أ) من جدول الأعمال

منع الجريمة والعدالة الجنائية

مسائل حقوق الإنسان: تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان

رسالة مؤرخة ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من الممثل الدائم لسنغافورة لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أحيل إليكم طيا نسخة من رسالتي الموجهة إلى ماري روبنسون، مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (انظر المرفق). وردا على رسالتها المؤرخة ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ بشأن موضوع عقوبة الإعدام.

وسأكون ممتنا للغاية لو تفضلتم بتعميم هذه الرسالة وضميمتها بوصفها وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البندين ١٠٧ و ١١٦ (أ) من جدول الأعمال.

(توقيع) كيشور محبوباني
السفير فوق العادة
والوزير المفوض

مرفق

رسالة مؤرخة ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من الممثل الدائم لسنغافورة لدى الأمم المتحدة

١ - أود أن أشير إلى بيانكم بشأن عقوبة الإعدام، الصادر في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩. لقد كان توقيت هذا البيان غير مناسب. ويأتي هذا البيان في عشية المناقشة الرئيسية التي جرت حول موضوع عقوبة الإعدام في اللجنة الثالثة. ويمكن استغلاله لأغراض حزبية أثناء المناقشة. ومن ثم نجد أنفسنا مضطرين إلى إصدار هذا البيان بوصفه بيانا رسميا.

٢ - إن سنغافورة واحدة من بلدان كثيرة تُفرض فيها عقوبة الإعدام كعقوبة لأخطر الجرائم، بما في ذلك إزهاق نفس بشرية أخرى عمدا، والاتجار في المخدرات، والاختطاف لأغراض الحصول على فدية، واستخدام الأسلحة النارية وقت ارتكاب الجرائم العنيفة.

٣ - وترى سنغافورة أنه نظرا لطابع مجتمعنا ومقتضيات المرحلة التاريخية، يعد استخدام عقوبة الإعدام بالنسبة لأخطر الجرائم أمرا له ما يبرره ويتفق مع توقعات شعبنا.

٤ - وسنغافورة في الوقت الراهن مجتمع آمن ويخلو من الجريمة نسبيا. ولقد تمكنا أيضا من كبح جماح استخدام المخدرات الخطيرة وانتشارها والحد منها. ونعتقد أن قوانيننا الشديدة ضد الجريمة، إلى جانب الإنفاذ الفعال لتلك القوانين، هي العوامل الرئيسية التي أدت إلى تحقيق ذلك. ويقوم الاستخدام الفعال والعادل أيضا لعقوبة الإعدام بدور مهم في هذا الصدد.

٥ - ومع استمرارنا في استخدام عقوبة الإعدام بالنسبة للجرائم البشعة، فإننا لا ندعو إلى أن تحذو أو لا تحذو البلدان الأخرى حذو ذلك. وتستخدم عقوبة الإعدام في سنغافورة لأنها مناسبة في ضوء طبيعة مجتمعنا، والمقاصد التي نسعى إلى تحقيقها والتوقعات التي يكنّها شعبنا. وقد تكون المجتمعات الأخرى مكونة بطريقة مختلفة، وتكون لحكوماتها ومؤسساتها الوطنية الأخرى قيم وتوقعات مختلفة. ولكل مجتمع أن يحدد لنفسه إن كانت عقوبة الإعدام مناسبة له في ضوء ظروفه في تلك المرحلة الزمنية.

٦ - كل دولة فريدة بالمجتمع الذي تضمه ويجب السماح لها بتحديد قيمها وأمانيها وسبل تحقيق ذلك. ونقترح أن يكون الأمر على هذا النحو بصفة خاصة عندما يتعلق بالمسائل التي تؤثر في سلامة الشعب وأمنه.

٧ - وتعكس المقترحات البسيطة التي أوجزناها أعلاه ما كان مسلما به باستمرار على الساحة الدولية. فالصكوك الدولية التي تنطبق على بلدان تتسم بالتباين الواسع في الثقافات والقيم مثل العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والاتفاقية المشتركة بين البلدان الأمريكية بشأن حقوق الإنسان، لا تحظر

استخدام عقوبة الإعدام في نصوصها. وحيثما نص على ذلك كان ذلك في البروتوكلات الاختيارية، وهي حسب تعريفها اختيارية. وكما لاحظتم لم يوقع سوى ٢٤ بلدا فقط على البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وقد فعلت تلك البلدان ذلك لأنها ترى أن عقوبة الإعدام غير مناسبة بالنسبة لها. أما الغالبية العظمى من البلدان في العالم فلم تصدق على البروتوكول الاختياري. ونرى أن السبب في هذا أنها ترى أن من غير المناسب لها أن تفعل ذلك في ضوء ظروفها.

٨ - وسنغافورة لا تستطيع أن توافق على ما أكدتموه من أن استخدام عقوبة الإعدام يتنافى مع معايير وممارسات حقوق الإنسان المتفق عليها دوليا. والواقع أن علينا أن ننظر إلى ممارسة الدول بوصفها مؤشرا على المعايير ثم ان هناك دولا ينص فيها على عقوبة الإعدام أكثر من الدول التي ألغيت فيها هذه العقوبة. وحتى لو تعيَّن علينا أن ننظر إلى الاتجاهات الدولية سنجد مؤخرا أن كثيرا من الدول التي ألغت عقوبة الإعدام فيها أعادت العمل بها فيما بعد بسبب اعتباراتها الخاصة.

٩ - ولذا لا نرى أن الإشارة إلى الاتجاهات الدولية تناسب الموضوع نظرا لأن هذه مسألة تحددها كل دولة وفقا لاعتباراتها الخاصة. وعلى أي حال تعد الاتجاهات الدولية هنا غير حاسمة على أقصى تقدير.

١٠ - وتقر سنغافورة بأن عقوبة الإعدام عقوبة شديدة ولا يمكن علاج ما ينجم عنها في حالة حدوث خطأ في التطبيق. وهذا هو السبب في أننا نقتصد في استخدامها، ونستخدمها بالنسبة لأشنع الجرائم فقط. والأهم من ذلك أننا نبذل قصارى جهدنا لنضمن تناول الملاحقة القانونية التي تنطوي على عقوبة الإعدام بأكبر قدر من العناية، وأن تكون التحقيقات وافية وعادلة، وأن تجري المحاكمة وفقا للإجراءات الواجبة، وأن يعطى المتهم فرصة التمثيل القانوني المناسب، وأن يعين القضاة في تلك المسائل من أشخاص على أعلى قدر من النزاهة فقط. ومن خلال ذلك كله نكفل ألا يتعرض لأي شخص قد يكون بريئا من الجريمة المنسوبة إليه لهذه العقوبة. وإلى اليوم لم يُشر أي ممن بَلَغَتهم الحقائق المناسبة إلى إعدام أي شخص برئ في سنغافورة.

١١ - إن عقوبة الإعدام كانت ولا تزال تستخدم في سنغافورة بقدر ما تعتبر مناسبة وفقا لظروفنا. بيد أني أود أن أؤكد وأن أكرر ما أؤكده أن ما يكون مناسبا بالنسبة لنا قد لا يكون بالضرورة مناسبا للآخرين. ولا تهنئ سنغافورة أو تدين البلدان التي تختار الإبقاء على عقوبة الإعدام أو إلغائها. ونحن نفترض أن الاختيارات التي تقوم بها تلك البلدان تستند إلى عوامل تخص كل منها. وقد تنطبق فقط في مرحلة زمنية خاصة. ونحن نحترم الاختيارات التي تقوم بها تلك البلدان.

١٢ - ونلتمس من الهيئات الدولية أن تحذو حذو ذلك.

(توقيع) كيشور محبوباني
السفير فوق العادة
والوزير المفوض